

Distr.: Limited
1 May 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم بقضايا الشعوب الأصلية
الدورة الثامنة عشرة

نيويورك، ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٩

مشروع تقرير

المقرر: السيد برايان كين

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراءات
بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها

باء - المسائل التي يوجه إليها انتباه المجلس

توصيات المنتدى الدائم

تنفيذ المجالات الستة التي كُلف المنتدى الدائم بولاية بشأنها في ضوء إعلان الأمم المتحدة
بشأن حقوق الشعوب الأصلية (البند ٤)

١ - تنص ولاية المنتدى الدائم على أن يقدم المنتدى المشورة إلى هيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن قضايا الشعوب الأصلية ذات الصلة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافة والبيئة والتعليم والصحة وحقوق الإنسان. والمنتدى مكلف، إضافة إلى ذلك، بتعزيز احترام الأحكام المنصوص عليها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتطبيقها الكامل ومتابعة تنفيذها الفعال.

٢ - ولبلوغ أهداف خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، سيكون تنفيذ توصيات المنتدى الدائم والوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر العالمي للشعوب الأصلية وغيرها من الصكوك التي تعزز حقوق الشعوب الأصلية وتحميها، بما يتماشى مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، أمراً بالغ الأهمية.



الرجاء إعادة استعمال الورق



التنمية الاقتصادية والاجتماعية

٣ - انطلاقاً من توصية المنتدى الدائم الواردة في الفقرة ١٦ من تقريره عن دورته السادسة عشرة (E/2017/43-E/C.19/2017/11)، يشجع المنتدى بشدة منسقي الأمم المتحدة المقيمين وأقرقتها القطرية على ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية، بما في ذلك نساء الشعوب الأصلية وشبابها، في إعداد إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وخطط عمل البرامج القطرية.

٤ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأعضاء على تقديم الدعم المالي إلى صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية من أجل دعم عمل المنتدى في مساعيه إلى تنفيذ ولايته، وإلى الصندوق الاستئماني لقضايا الشعوب الأصلية من أجل تيسير مشاركة الشعوب الأصلية في اجتماعات الأمم المتحدة وعملياتها الرئيسية. ويوصي المنتدى بأن تقدّم الدول الأعضاء والمؤسسات الخاصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدعم لأعمال المبادرات التمويلية التي تقودها الشعوب الأصلية.

الثقافة

٥ - ينوه المنتدى الدائم بتنظيم الألعاب العالمية للشعوب الأصلية التي أقيمت في البرازيل في عام ٢٠١٥ وفي كندا في عام ٢٠١٧، وهي الألعاب التي كانت مثالا حيا سَلَط الضوء على جملة أمور منها المادتان ٣١ و ٤٣ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويرحب المنتدى باتفاق الشعوب الأصلية من مختلف المناطق على عقد الألعاب العالمية الثالثة للشعوب الأصلية في عام ٢٠٢٠. ويشجع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على أن توفر الدعم للتحضيرات لتنظيم الألعاب العالمية الثالثة للشعوب الأصلية وغيرها من المبادرات الرياضية المنفذة بقيادة الشعوب الأصلية على جميع المستويات.

٦ - ويشير المنتدى الدائم إلى التوصية الواردة في الفقرة ٣٩ من تقريره عن دورته السادسة عشرة، التي شجعت فيها الدول على مواصلة التعاون مع الشعوب الأصلية من أجل وضع آلية منصفة وشفافة وفعالة لاسترداد الأشياء الخاصة بالطقوس ورفات الموتى على الصعيدين الوطني والدولي.

٧ - وتعتمد النظم الغذائية التقليدية للشعوب الأصلية على توافر بيئة صحية وإمكانية الوصول إلى الموارد التقليدية، وتؤدي دوراً مهماً في الحفاظ على ثقافات المجتمعات المحلية وهوياتها وعلى صحتها ورفاهها. ويشجع المنتدى الدائم الشعوب الأصلية والدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومنظمات المجتمع المدني على التوعية بالثقافات الغذائية للشعوب الأصلية وتعزيزها من خلال دعم النظم الغذائية للشعوب الأصلية وتوسيع فرص الوصول إلى الموارد التقليدية.

التعليم

٨ - لا يزال القلق يساور المنتدى الدائم إزاء حالة التعليم الرسمي الذي يستفيد منه شباب الشعوب الأصلية، ويدعو المنتدى الدول الأعضاء إلى توفير التمويل الكامل للبرامج التي تقودها الشعوب الأصلية في مجال التعليم الثنائي اللغة في المرحلتين الابتدائية والثانوية ومرحلة التعليم العالي، بما في ذلك مبادرات التعليم المتنقلة التي تستفيد منها المجتمعات المحلية للسكان الرحل وشبه الرحل.

الصحة

٩ - يرحب المنتدى الدائم بمشاركة القابلات من مجتمعات الشعوب الأصلية في دورته الثامنة عشرة ويقر بأهمية الدور الذي يؤديه في مجال صحة الأم والطفل. وترتفع معدلات الاعتلال وكذلك الوفاة بين نساء الشعوب الأصلية لافتقارهن إلى فرص الحصول على الرعاية الصحية، وبسبب ما يتعرضن له من تمييز وتهميش. وتمتلك القابلات من مجتمعات الشعوب الأصلية ممارسات ومعارف تتسم بأهميتها البالغة بالنسبة إلى تمتع الشعوب الأصلية بالصحة. ومن المؤسف أن يستمر تجريم عمل القابلات من مجتمعات الشعوب الأصلية مع ما يصاحب ذلك من آثار مدمرة، لا على القابلات وحدهن، بل وعلى الأمهات والأطفال والمجتمعات المحلية أيضاً.

١٠ - ويكرر المنتدى الدائم دعوته إلى إنهاء تجريم عمل القابلات من مجتمعات الشعوب الأصلية على نحو ما جاء في التوصيتين الواردتين في الفقرتين ٤٩ و ٥٠ من تقريره عن دورته السابعة عشرة (E/2018/43-E/C.19/2018/11)، ويحث الدول الأعضاء على احترام حق الشعوب الأصلية في الحفاظ على ممارساتها التقليدية في مجال الصحة وفقاً للمادة ٢٤ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١١ - وفي سياق تنفيذ السياسة المتعلقة بالإثنية والصحة التي اعتمدها اللجنة التنفيذية لمنظمة الصحة للبلدان الأمريكية في عام ٢٠١٧ (الوثيقة CE160.R11)، يدعو المنتدى الدائم منظمة الصحة للبلدان الأمريكية إلى التعاون مع المؤسسات وصانعي السياسات المعنيين بشؤون الصحة في الأمريكتين من أجل تنفيذ توصيات المنتدى المتعلقة بممارسة القبالة في مجتمعات الشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى بأن تعد منظمة الصحة للبلدان الأمريكية دراسة عن أوجه النهوض بصحة الأم في مجتمعات الشعوب الأصلية وأفضل الممارسات التي تتبعها القابلات من مجتمعات الشعوب الأصلية والمنظمات الداعمة لهن. ويدعو المنتدى منظمة الصحة للبلدان الأمريكية إلى أن تقدم التقرير بحلول عام ٢٠٢٠.

١٢ - ويرحب المنتدى الدائم بالدراسة المتعلقة بداء السل والشعوب الأصلية (E/C.19/2019/9) التي أعدها العضوة الخبيرة مريم واليت أبو بكرين، ويحث الدول الأعضاء على تنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة المذكورة بدعم من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها وبالتعاون مع الشعوب الأصلية.

١٣ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تشرك منظمة الصحة العالمية خبراء في شؤون الصحة من أبناء الشعوب الأصلية في الجهود الرامية إلى القضاء على داء السل، بما في ذلك من خلال نهج متعددة الثقافات، وبأن تقدم إلى المنتدى في دورته التاسعة عشرة تقريراً عن العمل المنجز.

١٤ - ويدعو المنتدى الدائم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وصندوق الأمم المتحدة للسكان وفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية إلى تنظيم حلقة عمل بحلول عام ٢٠٢٠ عن الشعوب الأصلية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعن الصحة الجنسية والإنجابية، ويحث الدول الأعضاء على المساهمة في حلقة العمل هذه بالتعاون مع الشعوب الأصلية.

١٥ - ويكرر المنتدى الدائم توصيته الواردة في الفقرة ٤٧ من تقريره عن دورته السابعة عشرة، ويدعو الدول الأعضاء إلى الشروع في وضع نظام عالمي ملزم قانوناً بشأن المواد الكيميائية الصناعية السامة ومبيدات الآفات الخطرة في إطار اتفاقية روتردام.

حقوق الإنسان

١٦ - يعرب المنتدى الدائم عن انزعاجه البالغ إزاء ما يبدو من شيوع سياسات وممارسات واسعة النطاق لتعقيم نساء الشعوب الأصلية قسراً في السنوات الماضية. ويزيد من جسامة هذا الانتهاك لحقوق المرأة انعقادُ النية فيما يُرجح على تحديد تعداد الشعوب الأصلية أو تقليله.

١٧ - ويطلب المنتدى الدائم إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية أن تأخذ بزمام المبادرة، بالتعاون مع برنامج البحوث في مجال الإنجاب البشري، من أجل إجراء دراسة أولية عن النطاق العالمي لبرامج التعقيم القسري التي نُفذت في الماضي وتبيّن ما إذا كانت هذه البرامج لا تزال قائمة، وأن تبلغ المنتدى في دورته التاسعة عشرة بالتقدم المحرز في هذا الصدد.

نساء الشعوب الأصلية والجنسانية

١٨ - يكرر المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية دعوته للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن تعتمد بحلول عام ٢٠٢٠ توصيةً عامة بشأن نساء الشعوب الأصلية، وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وغيره من الصكوك الدولية. ويوصي المنتدى بأن تتناول التوصية العامة المتعلقة بنساء الشعوب الأصلية المسائل المتعلقة بالحقوق الفردية والجماعية في المساواة وعدم التمييز وفي تقرير المصير؛ والحقوق الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك الحق في العمل اللائق وفي الأراضي والإقليم والموارد؛ والحق في الماء والغذاء؛ والحقوق الثقافية؛ والحقوق المدنية والسياسية؛ والحق في حياة تخلو من العنف بجميع أشكاله.

١٩ - ويكرر المنتدى الدائم التوصية الواردة في الفقرة ٤٠ من تقريره عن دورته السابعة عشرة، وفيها أوصى بأن تنظم لجنة وضع المرأة حواراً تفاعلياً رفيع المستوى بشأن حقوق نساء الشعوب الأصلية يتزامن مع حلول الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في عام ٢٠٢٠، من أجل استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة مع التركيز على الصلات التي تربطها بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويدعو المنتدى الدول الأعضاء إلى أن تجري العمليات التحضيرية بالتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية ودعم من منظومة الأمم المتحدة، وبمشاركة كاملة وفعالة من نساء الشعوب الأصلية من جميع الأعمار.

٢٠ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يوافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على عقد اجتماع لفريق دولي من الخبراء في أقرب وقت ممكن لاستعراض الانتباه إلى مسائل جارية تتعلق بالاتجار بالبشر، والإفلات من العقاب، وعجز الشرطة ونظم العدالة عن التصدي لحالات اختفاء وقتل نساء الشعوب الأصلية.

٢١ - وينوه المنتدى الدائم بالحضور من ممثلي أبناء الشعوب الأصلية الذين يسعون إلى نيل الاعتراف والاحترام لهوية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في مجتمعات الشعوب الأصلية. وعلى وجه الخصوص، تُشجّع برلمانات شعب السامي بالسويد وفنلندا والنرويج على الاستجابة لطلب قدمه أفراد من شعب السامي خلال هذه الدورة. ويؤكد المنتدى أن ممارسة الحق في تقرير المصير تقتضي من الشعوب الأصلية أن تعمل على تعزيز وحماية مبدأ عدم التمييز ضد الأفراد وحقوقهم في المساواة في إطار مجتمعاتهم المحلية.

الأطفال والشباب

٢٢ - يرحب المنتدى الدائم بالإصدار الرسمي للمنشور المعنون شباب الشعوب الأصلية في العالم: المستقبل بأعينهم [Global Indigenous Youth: Through their Eyes]، الذي أعده التجمع العالمي لشباب الشعوب الأصلية بالاشتراك مع معهد دراسات حقوق الإنسان بجامعة كولومبيا. ويوصي المنتدى بأن تتخذ المنظمات الدولية ومنظمات شباب الشعوب الأصلية والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة مبادراتٍ مماثلة للتوعية بالتحديات التي يواجهها شباب الشعوب الأصلية.
